

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم المتبادل في القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٥/١١ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي

للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل تكاليف إقامة بنك العظام

في كلية الطب بجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مسادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم المتبادل في القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/٥/١١ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل تكاليف إقامة بنك العظام في كلية الطب بجامعة القاهرة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ٩ أغسطس سنة ١٩٩٤ م) .

حسني مبارك

معالي الدكتور يوسف بطرس غالى المحترم

وزير الدولة للتعاون الدولى

محافظ الصندوق العربي

القاهرة - جمهورية مصر العربية

نادية طيبة وبعد

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق العربي للمساهمة فى تمويل تكاليف اقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة .

بالإشارة إلى طلبكم من الصندوق العربي تقديم معونة فنية إلى جمهورية مصر العربية للمساهمة فى تمويل تكاليف إقامة بنك العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة .

يسعدنى أن أؤكد لكم ما جاء فى رسالتنا بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٠ بشأن موافقة مجلس إدارة الصندوق العربي على تقديم المعونة المذكورة ، وأabin فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة .

أولاً : قيمة المعونة وأهدافها

١ - يقدم الصندوق العربي إلى حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التعاون الدولى ، وفقاً لأحكام هذا الخطاب ، معونة فنية لاسترداد قيمتها مائتا ألف دينار كويتى (٢٠٠ ألف دينار كويتى) وتعرف فيما يلى بـ « المعونة » .

٢ - تهدف المعونة إلى تمكين دائرة طب العظام فى كلية الطب بجامعة القاهرة من استيعاب تقنية زراعة العظام واقامة مركز لاستقبال وتدريب جيل من الجراحين العرب على تجهيز العظام وحفظها بقصد إعادة الاستخدام .

ثانياً : تحديد المسؤوليات

- ١ - يمثل وزير التعاون الدولي حكومة جمهورية مصر العربية في كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب .
- ٢ - تتولى كلية الطب في جامعة القاهرة التابعة لوزارة الصحة باعتبارها الجهة المستفيدة تنفيذ المعونة ويشار إليها فيما يلى بـ « كلية الطب » .

ثالثاً : استخدامات حصيلة المعونة

تستخدم حصيلة المعونة لتفطية جزء من تكاليف المعدات والأجهزة وتكاليف التدريب للجراحين المؤهلين من كافة الدول العربية .

رابعاً : أسلوب تنفيذ المعونة

ستقوم كلية الطب ، بالتعاون مع كلية الطب بجامعة هارفارد الأمريكية ، بإعداد المواصفات والبيانات عن احتياجات البنك من المعدات والأجهزة وبنفس الوقت المشروع والشراف عليه . ويتم الحصول على الأجهزة والمعدات وخدمات التدريب وفقاً لقواعد وإجراءات الصندوق العربي في هذا الشأن وتوافقى الجهة المنفذة الصندوق العربي ببرنامج وأسلوب الحصول على تلك الأجهزة والخدمات للموافقة عليه .

خامساً : السحب من المعونة

- ١ - يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقاً لأحكام البند « تاسعاً » من هذا الخطاب وينقضى حق السحب منها في ٣١ / ١٢ / ١٩٩٥ أو أي تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربي .

- ٢ - يحول الصندوق دفعه أولى للجهة المنفذة بنسبة ٢٠٪ حال نفاذ المعونة .
- ٣ - يتم السحب من المعونة وفقا لشروط عقود اقتناء المعدات والأجهزة الذي توقع مع الموردين ، وذلك بعد اعتماد هذه العقود من قبل الصندوق العربي ويتم السحب لاغراض عنصر التدريب استنادا إلى ما يرد في برنامج التدريب الذي يكون الصندوق العربي قد وافق عليه .

سادساً : التقارير

تقديم كلية الطب إلى الصندوق العربي ، كل ثلاثة أشهر ، تقريراً عن تقدم العمل في تنفيذ المشروع وتقريراً نهائياً عند انتهائه تنفيذ المشروع .

سابعاً : تعديل شروط المعونة

يجوز تعديل أي شرط من الشروط الواردة في هذا الخطاب بالاتفاق بين ممثل حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي ، ويجب خطابات يتم تبادلها بين الطرفين .

ثامناً : وقف السحب من المعونة

يحتفظ الصندوق العربي لنفسه الحق في وقف السحب من المعونة في حالة الاعمال بأى من الشروط والأحكام الواردة في هذا الخطاب ، أو العقود المترتبة عليه ، إلى أن تتم إزالة الأسباب التي أدت إلى ذلك بشرط إلا يترتب على ذلك أى اخلال بالتزامات سابقة تكون دائرة طب العظام في كلية الطب بجامعة القاهرة قد التزمت بها ، بموافقة الصندوق العربي ، وفقاً لهذا الخطاب .

تاسعاً : نفاذ المعونة

تعتبر المعونة موضوع هذا الخطاب نافذة لأغراض السحب من تاريخ استلام الصندوق العربي أحد أصلى هذا الخطاب موقعا عليه من قبلكم .

في حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة في هذا الخطاب ، أرجو شاكرا التوقيع على الأصلين وإعادته أحدهما إلى الصندوق العربي للحفظ في سجلاته ولا تخاذ الإجراءات الالزمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء في هذا الخطاب :

الدكتور يوسف بطرس غالى

وزير الدولة للتعاون الدولى

١٩٩٤ / ٥ / ١١

قرار

وزير الخارجية

(رقم ٧٣) لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٩٤ في خصوص الموافقة على خطاب التفاهم المتبادل في القاهرة بتاريخ ١١/٥/١٩٩٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل تكاليف اقامة بنك العظام في كلية الطب بجامعة القاهرة؛

وعلی تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٩٤؛

قرار:

مادة وحيدة

ينشر في الجريدة الرسمية خطاب التفاهم المتبادل في القاهرة بتاريخ ١١/٥/١٩٩٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق للمساهمة في تمويل تكاليف اقامة بنك العظام في كلية الطب بجامعة القاهرة.

ويعمل به اعتبارا من ٩ / ٨ / ١٩٩٤.

صدر بتاريخ ١٠ / ٩ / ١٩٩٤

وزير الخارجية

محمد رضا موسى